1931 - كفارة الذنب الندامة .

رواه الطبراني والقضاعي عن ابن عباس مرفوعا وكذا أسنده الديلمي من جهة الحاكم .

قال النجم وتمامه : ولو لم تذنبوا لأتى الله بقوم يذنبون ليغفر لهم ومن شواهده ما عند الحاكم عن عائشة ما علم الله تعالى من عبد ندامة على ذنب إلا غفر له قبل أن يستغفر منه .

قال وعند الطبراني والبيهقي عن ابن مسعود من أخطأ خطيئة أو أذنب ذنبا ثم ندم فهو كفارته والله أعلم